

6154 - حكم الزواج من مرت الخال أو العام بعد توفي زوجها عنها أو بعد طلاقها - نور على الدرب

صالح اللحيدان

من محمد عبدالله احمد من الفاشر يقول ما حكم تزوج الانسان بزوجة عمه او خاله؟ آآ اذا طلقها او مات عنها. هذا لا بأس به يجوز
للانسان ان يتزوج زوجة العم والخال ولا حرج في ذلك والله اعلم - 00:00:00